

بسم الله الرحمن الرحيم  
الحمد لله رب العالمين  
والصلاة والسلام على  
سيدنا محمد وآله الطيبين  
الطاهرين

وعند هذا يجمع الإمام  
كالمنفرد فاذا ختم ركعتي  
الطهاري قولهما صح

والتسبيح والتسبيح والتسبيح  
في سجدة المنفرد وتبديت الركوع والركوع  
وقراءة التشهد في القعدة الأولى في رواية وثلاثة  
فانحى الكتاب في الركعتين الأخيرتين والتكبير  
التي يتخلل بها لئلا يخلط بالصلاة والصلاة على  
النبي صلى الله عليه وسلم تسليماً  
في القعدتين من الفعل وفي غير من فرض وسنة  
مؤكدة مع التشهد الأخير فقط فالمتعارف ان  
ان لا يقال وأرسلتم مع ما فيها واصابة لفظ السلام  
عليكم ورحمه الله يميناً شاملاً وكذا  
شروع الصلاة بفعله عندهما وما سوى  
ذلك

في سجدة المنفرد

ذلك يكون اذ بالايحسب بتزك شئ فضيل  
ولو ترك شيئاً مما استيناه شرط لا يوضح  
دخوله في الصلاة سواء كان عمداً او سهواً  
ولو ترك شيئاً مما استيناه كانا وهو يكون  
في الصلاة فان كان مما يمكن قضاؤه فضاءه  
وان كان مما لا يمكن قضاؤه فضاءه  
ولو ترك شيئاً مما استيناه واجبا ان كان  
سائياً تجتنب عليه سجدة التأسير وان  
كان عمداً لا تجتنب عليه سجدة التأسير  
ولكن تكون صلواته على النقصان ولو ترك  
شيئاً مما استيناه سنة سواء كان سائياً